

تقرير الرقابة وتقييم اعمال برلمان كوردستان

الدورة الرابعة للبرلمان – الدورة المنعقدة للسنة الاولى

٢٠١٣ /١١ /٦ - ٢٠١٤ /١١ /٦

التقرير الاول

*- معهد بهي للتربية والتنمية (PAY) وهي منظمة غير حكومية كوردستانية وقد حصلت على موافقة دائرة المنظمات الغير الحكومية في اقليم كوردستان بتاريخ (٢٠١٣/١١/٢٨)، وقد بدأت نشاطاتها في شهر كانون الاول ٢٠١٣ .

*- مشروع الرقابة على برلمان كوردستان : وهي مشروع بدأت منذ بداية الدورة الرابعة لبرلمان كوردستان.

العنوان: السليمانية –حي رزكاري – مقابل ملعب نادي آشتي

الهاتف: 07701465733 - 07701564576

البريد الالكتروني: payinstitute@gmail. com--sarwary74@yahoo. com -

فيسبوك: facebook. com/pay-institute

موقع الكتروني: www. payied. org

حقوق النشر محفوظة لمعهد بهي للتربية والتنمية - ٢٠١٧

معهد بهي حاصل على ترخيص من دائرة المنظمات غير الحكومية - الرقم ١٤٠٦ بتاريخ ٢٦/تشرين الثاني/٢٠١٣

المحتويات

٣.....	المقدمة
٤.....	الدورة الرابعة لبرلمان كردستان
٥.....	اولى جلسات البرلمان في دورته الرابعة.....
٧.....	انتخاب هيئة رئاسة الدورة الرابعة لبرلمان اقليم كردستان
٨.....	تشكيل اللجان في الدورة الرابعة لبرلمان اقليم كردستان
١٣.....	موضوع الموازنة
١٤.....	البرلمان والمصادقة على القوانين
١٧.....	القوانين المصادق عليها من قبل البرلمان.....
١٨.....	القرارات المصادق عليها في البرلمان.....
١٩.....	الدور الرقابي للبرلمان.....
٢٠.....	الملاحظات حول عمل البرلمان خلال سنة من عمر الدورة الرابعة.....
٣٠.....	السمات التي تميز الدورة الحالية عن الدورات السابقة.....
٣١.....	الاقتراح والتوصيات.....
٣٢.....	الملحق رقم (١): التكوين القومي لاعضاء برلمان اقليم كردستان.....
٣٢	الملحق رقم (٢): الفئات العمرية لاعضاء البرلمان.....
٣٣.....	الملحق رقم (٢): عدد اعضاء الكتل البرلمانية.....
٣٣	الملحق رقم (٤): تكوين اعضاء البرلمان من حيث الجنس.....
٣٤	الملحق رقم (٥): التحصيل الدراسي لاعضاء البرلمان.....
٣٤.....	الملحق رقم (٦): التكوين الديني لاعضاء البرلمان.....

المقدمة

معهد بتي للتربية والتنمية **PAY** هي منظمة غير حكومية كردستانية تم تسجيلها بشكل رسمي في دائرة المنظمات الغير الحكومية في (٢٨/١١/٢٠١٣) ، وبدأت نشاطاتها بشكل رسمي في كانون الاول ٢٠١٣ ، وان احدى نشاطاتها هو الرقابة على اداء المؤسسات العامة ، من بين هذه المؤسسات برلمان كردستان ، وانه بعد انتخابات الدورة الرابعة لبرلمان كردستان بدأت بممارسة نشاطاتها ، وطالبت رئاسة البرلمان بشكل رسمي بممارسة نشاطاتها ، ومن جهتها وافقت رئاسة برلمان كردستان على ذلك ، وتعهدوا بتقديم الدعم المعنوي والتسهيلات .

ان هذا العمل الرقابي والذي يمارس من قبل منظمة بتي خلال الدورة المنعقدة للسنة الماضية في الدورة الرابعة لبرلمان كردستان ، كان جمع المعلومات والاحصائيات المطلوبة لاعداد هذا التقرير ، والرقابة على جلسات البرلمان بشكل منظم وعلى الموقع الالكتروني وخطابات برلمان ومن اجل تحقيق هذا الهدف قمنا بزيارة رئاسة ولجان البرلمان والكتل البرلمانية .

وان هدفنا هو الرقابة على البرلمان ونامل بان تمارس هذه المؤسسة الوطنية نشاطاتها وان تكون في مستوى طموح المواطنين في اقليم كردستان ، وان يكون لها دور رئيسي وفعال في حل المشاكل والازمات ، حيث ان وجود برلمان قوي يقوم بتشريع القوانين المناسبة وممارسة الرقابة الدقيقة على السلطة التنفيذية عامل رئيسي في تطوير المجتمع والمؤسسات ، وباعتقادنا بان ممارسة الرقابة من قبلنا ومن قبل منظمات المجتمع المدني الاخرى ستكون دعم قوي لها لتحقيق النجاح .

وان تحقيق هذا النجاح مرتبط بتطبيق القوانين من قبل البرلمان والتي تتمثل بالتزامها بالنظام الداخلي رقم (١) لسنة ١٩٩٢ والتي اشارت الى حقوق وواجبات البرلمان .

د. سرور عبدالرحمن عمر
رئيس معهد بتي للتربية والتنمية
٢٠١٤/١١/٦

الدورة الرابعة لبرلمان كردستان

في يوم ٢٠١٣/٩/٢١ تم اجراء انتخابات الدورة الرابعة لبرلمان وفق نظام الشبه مفتوح وشاركت فيها (٣١) قائمة وقد تمكنت (١٧) من تحقيق الفوز فيها ،وان نتيجة الانتخابات التي اعلنتها مفوضية الانتخابات في العراق وصادقت عليها كانت بالشكل التالي :

اسماء الكتل والكيانات السياسية وعدد اصواتها

رقم الكتلة	اسم الكيان والقائمة	عدد الاصوات	عدد المقاعد
110	كتلة الحزب الديمقراطي الكردستاني	743984	38
117	كتلة حركة التغيير	476736	24
102	كتلة الاتحاد الوطني الكردستاني	350500	18
105	كتلة الاتحاد الاسلامي الكردستاني	186741	10
104	كتلة الجماعة الاسلامية الكردستانية	118574	6
101	كتلة الحركة الاسلامية	21834	1
111	كتلة الحزب الاشتراكي الديمقراطي الكردستاني	12501	1
107	كتلة آزادي	12392	1
115	كتلة الاتجاه الثالث	8681	1
126	كتلة الرافدين	6145	2
127	كتلة تجمع الشعبي الكلداني السرياني الاشوري	5730	2
124	كتلة التقدم التركمانية	5259	2
121	كتلة اربيل التركمانية	1951	1
120	كتلة التغيير والتجديد التركمانية	1926	1
122	الجهة التركمانية	1753	1
125	قائمة ابناء النهرين	1093	1
131	قائمة الارمن	531	1
	المجموع	1.956.331	111

اولى جلسات البرلمان في دورته الرابعة

وفقا للقوانين كان يجب عقد اول جلسة للبرلمان قبل ٢٠١٣/١١/١، اي قبل انتهاء الدورة الثالثة كان يجب على الدورة الرابعة ان تعقد اولى جلساتها ولكن ماحدث بان اولى جلسات الدورة الرابعة لم تعقد قبل ٢٠١٣/١١/٦، وان ذلك كان مخالفة قانونية حيث كان هنالك فراغ قانوني في الاقليم خلال ستة ايام

اولى جلسات البرلمان كوردستان في هذه الدورة عقدت في يوم (٢٠١٣/١١/٦) بهدف اداء اليمين القانوني من قبل اعضاء في البرلمان، وكان يجب بموجب المادة (١٣) من النظام الداخلي ان يقوم اعضاء البرلمان باداء اليمين القانوني وان يتم اختيار هيئة رئاسة البرلمان.^(١)

ولكن قام اعضاء البرلمان باداء اليمين القانوني فقط وانه لم يتم تنفيذ الفقرة الثانية والتي كان يجب

بموجبها اختيار هيئة رئاسة البرلمان

وان ذلك بالاضافة الى كونها مخالفة اخرى للنظام الداخلي فان الجلسة بقيت مفتوحة لمدة خمسة اشهر و٢٣

يوما وان ذلك تعد مخالفة قانونية.

وان احدى المخالفات القانونية الاخرى التي ارتكبت خلال هذه الجلسة ان الدعوة الموجهة لاعضاء الدورة

الرابعة بالاجتماع كانت موجهة من قبل هيئة رئاسة الدورة السابقة وتم نشرها واعلانها باسمهم (د. ارسلان بايز

رئيسا، وحسن محمد سوره نائبا وفرست احمد سكرتير البرلمان) في الوقت الذي تم عقد جلسة البرلمان في يوم

(٢٠١٣/١١/٦) اي ان رئاسة البرلمان والبرلمان السابق تم حلها منذ اسبوع .

(١) -المادة ١٣ في المنهاج الداخلي للبرلمان والتي تنص على :

١- ان الرئيس المؤقت بعد ادائه اليمين القانوني يفتح باب الترشيح لمناصب هيئة رئاسة البرلمان والتي تتضمن رئيس البرلمان ونائبه وسكرتير البرلمان .

٢- بعد اغلاق باب الترشيح تبدا عملية التصويت السري ويفوز الشخص الذي يحصل على اعلى عدد من اصوات الحاضرين.

فيما يلي نص الاعلان

برنامج عمل جلسة الاولى في الدورة الرابعة يوم ٢٠١٣/١١/٦

- استنادا الى الاحكام المواد (٤٦ و ٤٧ و ٤٨) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدلة، فان برنامج عمل جلسة افتتاح الدورة الرابعة لبرلمان كردستان – العراق ستكون بالشكل التالي :-
- 1- بدء الجلسة بتلاوة عدد من الايات من القران الكريم .
 - 2- الوقوف لمدة دقيقة صمت على ارواح شهداء كردستان والعراق.
 - 3- دعوة اكبر الاعضاء الفائزين سنا في الدورة الرابعة لاداء اليمين القانوني وادارة الجلسة.
 - 4- قيام الرئيس المؤقت للجلسة الاولى بدعوة الاعضاء لاداء اليمين القانوني.
 - 5- قيام رئيس المؤقت بفتح باب الترشيح لمنصب رئيس البرلمان ونائبه وسكرتير البرلمان وادارة عملية الانتخاب.
 - 6- ان الرئيس المؤقت يقوم بدعوة اثنين من اعضاء البرلمان من هم الاصغر سنا للقيام بعملية العد وفرز الاصوات.
 - 7- يقوم الرئيس المؤقت باعلان نتيجة الانتخابات ويدعو رئيس البرلمان ونائبه وسكرتير البرلمان ان يجلسوا في اماكنهم المخصصة في هيئة رئاسة البرلمان.^(١)

فرست احمد عبدالله د. حسن محمد سورة د. أرسلان بايز
سكرتير برلمان نائب رئيس برلمان رئيس برلمان

(١) – هذا البيان لا يزال موجودا على الموقع الالكتروني للبرلمان في برنامج عمل الجلسات.

انتخاب هيئة رئاسة الدورة الرابعة لبرلمان اقليم كردستان

في يوم (٢٩/٤/٢٠١٤) قام برلمان كردستان بانتخاب هيئة رئاسة البرلمان بعد مرور سبعة اشهر وتسعة ايام من الانتخابات، وبعد خمسة اشهر وعشرين يوما من اداء اليمين القانوني من قبل اعضاء البرلمان وكانت بالشكل التالي :

- ١- يوسف محمد صادق - رئيس البرلمان - عن حركة التغيير - (٨٤) صوتا.
- ٢- جعفر ايمينكي - نائب الرئيس - عن كتلة الحزب الديمقراطي - (٧٩) صوتا
- ٣- فخرالدين طاهر - سكرتير البرلمان - عن كتلة الجماعة الاسلامية - (٧٣) صوتا.

وفقا للمادة (٢٤) من النظام الداخلي للبرلمان فانه بعد انتخاب هيئة رئاسة البرلمان يجب تشكيل خاصة للنظر في الطعون المقدمة على عضوية اعضاء البرلمان،^(١) ولكن هذه اللجنة لم يتم تشكيلها وان ذلك يعد انتهاكا للنظام الداخلي.

ان ما يجعل هذه الدورة متميزة عن الدورة السابقة انه في الدورة الثالثة كانت هنالك معارضة، والتي كانت تتمثل في حركة التغيير والاتحاد الاسلامي والجماعة الاسلامية وانهم كانوا يمتلكون ٣٥ عضوا، ولكن في الدورة الرابعة لا توجد اي معارضة، وانهم جميعا مشاركون في السلطة وان ذلك ادى الى عدم فعالية البرلمان في هذه الدورة وان ذلك كان متوقعا.

وانه منذ الجلسة الاولى للبرلمان حدث نوع من التصادم بين كتلة الاتحاد الوطني مع حركة التغيير والحزب الديمقراطي، وان هذه الخلافات لا تزال موجودة بجميع حالاتها، وان اكبر مثال على هذا التصادم هو عندما تم اختيار رئيس برلمان اقليم كردستان وتسمية رئيس الحكومة ونائبه في الحكومة الثامنة فلم يصوت اي طرف لمرشح الطرف المقابل .

(١) - ان الفقرة (٢) من المادة (٢٤) في النظام الداخلي للبرلمان تشير الى ان : خلال الجلسة الثانية للاجتماع الاول للبرلمان يتم تشكيل لجنة مؤقتة باسم لجنة تدقيق صحة عضوية اعضاء البرلمان ويجب ان لاتقل عن خمسة اعضاء شريطة ان لاتضم الاشخاص المطعون في عضويتهم اعضاء في اللجنة

تشكيل اللجان في الدورة الرابعة لبرلمان اقليم كردستان

اولا : اللجان الدائمة:

ان برلمان كردستان يضم (٢٢) لجنة مختلفة، وانه وفقا للنظام الداخلي في المادة (٣٧) اشارت الى تشكيل اللجان، وان اي من اعضاء البرلمان يحق له ان يكون عضوا في اي لجنة وفقا لرغبته او تخصصه، وان اي لجنة يجب ان لا تقل عن خمسة اعضاء ولا تزيد عن (١١) عضوا، وان عمل هذه اللجان هو متابعة المشاريع واعمال الحكومة والاتصال بالمواطنين بهدف الاطلاع على مشاكلهم.^(١)

وانه في الدورة الثالثة كان عدد اللجان ١٩ لجنة ولكنه في الدورة الرابعة تم تعديل هذه المادة في النظام الداخلي^(٢) وان عدد اللجان تم زيادتها الى ٢٢ لجنة اي زيادة عدد اللجان ثلاث لجان اخرى:-

١. لجنة الصناعة والطاقة والموارد الطبيعية
٢. لجنة حقوق الانسان
٣. لجنة شؤون البيشمركة والشهداء وضحايا الابادة الجماعية
٤. لجنة شؤون المجتمع المدني
٥. لجنة النزاهة
٦. لجنة الرياضة والشباب
٧. لجنة خدمات البلديات
٨. لجنة الاوقاف والشؤون الدينية
٩. لجنة العلاقات والثقافة والاعلام
١٠. لجنة الشؤون الاجتماعية والاطفال والاسرة
١١. لجنة حماية المستهلك
١٢. لجنة شؤون الصحة والبيئة
١٣. لجنة الدفاع عن حقوق المرأة
١٤. لجنة المالية وشؤون الاقتصاد
١٥. لجنة الداخلية والامن

- (١) - وفقا للقرار رقم (٤) في برلمان كردستان والصادر في ٢٠١٤/٥/٧، يتم تشكيل اللجان ويتم اختيار اعضائها وان عددها ١٨ لجنة، وقبل ذلك تم اتخاذ القرار رقم (٢) الصادر من البرلمان في ٢٠١٤/٥/٤ بموجب تم تشكيل اللجنة القانونية.
- (٢) - وفقا للقرار رقم (٩) الصادر من برلمان كردستان في ٢٠١٤/٦/١٦، اشارت الى انه تم اضافة ثلاثة لجان وهم (لجنة المناطق الكردستانية خارج الاقليم - ولجنة شؤون البرلمان و لجنة العلاقات والجالية الكوردية) .

١٦. لجنة الشؤون القانونية

١٧. لجنة التربية والتعليم العالي

١٨. لجنة الزراعة والري

١٩. لجنة الاعمال

٢٠. لجنة المناطق الكوردستانية خارج الاقليم

٢١. لجنة شؤون البرلمان

٢٢. لجنة العلاقات والجاليات الكوردية

وفقا لعدد الاعضاء في اللجان ووفقا للقرارات الصادرة من البرلمان حول اعضاء اللجان فان اجمالي عدد اعضاء اللجان يبلغ ٢٥٠ عضوا، واذا كان كل عضو هو عضو في لجتين فان اجمالي العدد سيبلغ ٢١٦ عضوا، بسبب ان عدد اعضاء البرلمان ١١١ عضو مطروح منه ٣ اعضاء وهم هيئة رئاسة البرلمان، اي ان عددهم هو ١٠٨ عضو، وانه في حالة عضوية كل عضو في لجتين فان عددهم سيكون ٢١٦ عضوا وهنا عدد الاعضاء في اللجان لا يتطابق مع هذا العدد ومع النظام الداخلي، على الرغم من ان جميع اعضاء البرلمان ليسوا اعضاء في لجتين، وانه وفقا للقرارات الصادرة عن البرلمان حول توزيع الاعضاء على اللجان^(١)

(باستثناء هيئة رئاسة البرلمان والتي تضم ثلاثة اعضاء) هي بالشكل التالي :-

١- ان عدد اعضاء الذين لم تذكر اسمائهم في اي لجنة (١) عضوا

٢- عدد اعضاء الذين ذكرت اسمائهم في لجنة واحدة ٧ اعضاء

(١) - القرارات تضمنت :-

١- قرار رقم (٢) الصادر من البرلمان في ٢٠١٤/٥/٤ حول تشكيل اللجنة القانونية

٢- القرار رقم (٤) الصادر من البرلمان في ٢٠١٤/٤/٧ ، حول تشكيل ١٨ لجنة وهي (لجنة الصناعة والطاقة والموارد الطبيعية، ولجنة حقوق الانسان، ولجنة شؤون البيشمركة والشهداء وضحايا الابادة الجماعية، لجنة شؤون المجتمع المدني، ولجنة النزاهة، ولجنة الرياضة والشباب، ولجنة الخدمات البلدية، ولجنة الاوقاف والشؤون الدينية، ولجنة العلاقات والثقافة والاعلام، ولجنة الشؤون الاجتماعية والاطفال والاسرة، ولجنة حماية المستهلك، ولجنة الشؤون الصحية والبيئة، ولجنة الدفاع عن حقوق المرأة، ولجنة المالية والاقتصاد، لجنة الداخلية والامن، لجنة التربية والتعليم العالي، لجنة الزراعة والري، ولجنة الاعمار).

٣- القرار رقم (٨) الصادر من البرلمان بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٦ حول زيادة (١٠) اعضاء الى عدد من اللجان .

٤- القرار رقم (٩) في برلمان كوردستان رقم ٢٠١٤/٦/١٦ ، حول زيادة ثلاثة لجان وهي (لجنة المناطق الكوردستانية

خارج الاقليم - لجنة شؤون البرلمان و لجنة العلاقات والجالية الكوردية) .

٥- القرار رقم (١٧) الصادر من البرلمان في ٢٠١٤/٧/٢٣ ، حول زيادة (٢) عضو على اللجان .

٦- القرار رقم (٢٠) الصادر من برلمان كوردستان في ٢٠١٤/٩/٢٣ ، حول زيادة (٢٠) الى اللجان.

٧- القرار رقم (٢٧) الصادر من برلمان كوردستان في ٢٠١٤/١٠/٢١ ، حول زيادة (١) عضو الى اللجان .

٣- عدد اعضاء الذين ذكرت اسمائهم في لجنتين ٦٢ عضوا

٤- عدد اعضاء الذين ذكرت اسمائهم في ثلاث لجان ٣٤ عضوا

٥- عدد اعضاء اللجان التي ذكرت اسمائهم في اربع لجان ٤ اعضاء

وان ذلك يمثل انتهاك للنظام الداخلي وعدم انضباط من قبل اللجان حول وضع الاعضاء ،وربما ان بعض اعضاء البرلمان قد استقالوا من بعض اللجان ولكن لم تصدر قرارات استقالتهم وان اسمائهم لاتزال في سجل اعضاء هذه اللجان .

وعلى الرغم من انه في جلسة البرلمان رقم (١) في يوم (٤/٥/٢٠١٤) تم تحديد اسماء جميع اللجان واعضائها وفي الجلسات اللاحقة تم اجراء بعض التغييرات عليها ،وانه وفقا للنظام الداخلي يجب ان تكون لكل لجنة رئيس ونائب رئيس ومقرر، ويتم اختيارهم عن طريق الانتخاب بين اعضاء اللجان ، وفي البدء توافق رئاسة البرلمان على حصول كل الكتل على مناصب رئيس ونائب رئيس ومقرر اللجان ولكن بسبب انه بعض الكتل لم تحصل على منصب رئيس اللجان فانه في الجلسة الاعتيادية رقم (٩) في يوم (١٦/٦/٢٠١٤) تم زيادة ٣ لجان اخرى، ولكن بسبب وجود المشاكل بين الكتل حول رئاسة اللجان الجديدة لم يتم تحديد رئاسة هذه اللجان لحد الان ،وان هذه اللجان لاتملك رئاسة ولم يباشروا اعمالهم.^(١)

في الوقت الذي قد مضى اربعة اشهر وعشرين يوما على تشكيلها ،وان هذه اللجان ليست لها هيئة رئاسة ولم تعقد اي اجتماع ولم تمارس اي نشاط^(٢)

بالاضافة الى ذلك انه في تشكيل اللجان لم يتم مراعاة تخصص الاعضاء في عضوية هذه اللجان وان ذلك احد اسباب ضعف هذه اللجان .

ثانيا : اللجان المؤقتة :

١- لجان التحقيق حول الاحداث التي حدثت في محافظتي السليمانية واربيل في ٣٠/٤/٢٠١٤ و الايام التي تلتها:^(٣)

على الرغم من ان هذه اللجنة تم تشكيلها بسرعة وانها انتهت اعمالها وقامت بكتابة تقريرها ولكنه لحد الان لم يتم وضع تقريرها في برنامج عمل البرلمان على الرغم من مرور خمسة اشهر على انها اعمالها .

- (١) - وفقا للفقرة رقم (٣) من المادة (٣٩) في المنهاج الداخلي للبرلمان: ٣- ان اللجان الدائمة تتكون من عدد من الاعضاء ويجب ان لاتقل عن خمسة ولاتزيد عن ١١ عضوا ويجب على كل لجنة ان يختاروا فيما بينهم رئيس ونائب ومقرر .
- (٢) - حول رئاسة اللجان الثلاثة ان السيد رئيس البرلمان قرر في الاسبوع الماضي انه لايجاد حل مؤقت فان رئاسة هذه اللجان ستكون من قبل اكبر الاعضاء سنا، وان ذلك لايوافق مع النظام الداخلي.
- (٣) - وفقا للقرار رقم (٣) والصادرة من برلمان كردستان في ٤/٥/٢٠١٤ ، ان هذه اللجنة تتكون من ستة اعضاء .

وان تشكيل اللجان لموضوع معين هو امر مهم و طبيعي ،^(١) ولكن رئاسة البرلمان قامت بالاسراع في تشكيل هذه اللجنة في ذلك الوقت وان تشكيلها كان ضروري وعمل جيد ،على الرغم من وجود حديث حول الية عمل اللجنة كون ذلك كان تدخل في عمل السلطة القضائية ،ولكن كان هناك امر اكثر اهمية و ضرورية وكان يجب ان تقوم بتشكيل لجنة حولها مثل كارثة شنكال وانسحاب قوات البيشمركة والذي ادى الى نزوح مئات الاف المواطنين وتعرض الايزيديين الى اباداة جماعية وسبي الاف النساء والفتيات الايزيديات واقتيادهم الى جهة مجهولة والاتجار بهم وتعرضهن للاغتصاب ،وكان على البرلمان ان يقوم بتشكيل لجنة تحقيق وتوضيح اسباب انسحاب قوات البيشمركة بهذا الشكل وان يتم معاقبة المقصرين والمذنبين ،وان برلمان كان في وقتها في عطلة ،وانه وفقا للمادة (٤٨) من المنهاج الداخلي كان بإمكان رئاسة البرلمان تشكيل لجنة وكان يمتلك الصلاحية ،^(٢) ولن لم يتم ذلك .

٢- لجنة اعادة صياغة المنهاج الداخلي للبرلمان^(٣)

ان هذه اللجنة مستمرة في اعمالها وانها تعقد اجتماعاتها الاسبوعية وانه لحد الان اتمت العمل في (٣٧) مادة من من مواد المنهاج الداخلي.

٣- اللجنة المؤقتة في برلمان كوردستان الخاصة بترشيح اعضاء مجلس المفوضين^(٤)

انه لحد الان عقدت هذه اللجنة اجتماعين ،ولكن الاطراف الخمسة المشاركة فيه لم يصلوا الى مرحلة التوافق حول هذا الموضوع ،على الرغم من ان القانون نص على ان يكون اعضاء مجلس المفوضين ان يكونوا مستقلين ،ولكنه هنا فان الاحزاب الخمسة تقاسموا فيما بينهم الاعضاء التسعة في المجلس دون السماح بوجود اشخاص اخرين فيه .

وانه وفقا للقانون في مادته ٢٣ اشارت انه يتم تنفيذ هذا القانون بعد نشره في صحيفة وقائع كوردستان وقد تم نشره في صحيفة وقائع كوردستان ولكن لاتوجد اي خطوات لتنفيذ ذلك.^(٥) ،على الرغم من ان البرلمان قام بنشر بيان في موقعه الالكتروني باسم :

بيان ترشيح مجلس المفوضية في المفوضية المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان العراق.

(١) - في المادة (٤٧) من النظام الداخلي للبرلمان تنص على : ان البرلمان يحق له تشكيل اللجان المؤقتة والتحقيقية وفقا لمقتضيات الموضوع المطروح .

(٢) - ان الفقرة (ب) من المادة (٤٨) في النظام الداخلي تنص على : انه في حالة اجازة البرلمان يحق لهيئة رئاسة البرلمان تشكيل اللجان التحقيقية .

(٣) - وفقا للقرار رقم (١٠) الصادرة من البرلمان في ٢٠١٤/٦/١٦ ، ان هذه اللجنة تتكون من (١٣) عضوا.

(٤) - وفقا للقرار رقم (٢١) الصادر من برلمان كوردستان في ٢٠١٤/٩/٢٣ ، ان هذه اللجنة تضم (٨) عضوا .

(٥) - القانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٤ اشارت الى تشكيل المفوضية المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان .

ان برلمان كوردستان يعلن انه اي مواطن في اقليم كوردستان يسكن في اقليم كوردستان بشكل دائم ويمتلك الشروط المدرجة ادناه يحق له ان يقوم بملئ استمارة الترشيح والموجودة في الموقع الالكتروني للبرلمان وارسالها للبريد الالكتروني التالية:-

komsion@perleman.org
krgekomsion@gmail.com

ملاحظة : تبدأ عملية التقديم في يوم ٢٩/١٠/٢٠١٤ ولغاية ١٠/١١/٢٠١٤

شروط الترشيح

- ١- ان يكون من مواطني اقليم كوردستان العراق وان يقيم فيها بشكل دائم
 - ٢- ان يحمل على كحد ادنى شهادة البكلوريوس .
 - ٣- يجب ان لا يقل عمره ع ٣٠ سنة .
 - ٤- ان يمتلك الخبرة والكفاءة ونزيه ومستقل.
 - ٥- ان يكون حسن السيرة والسلوك وان لا يكون محكوما بجناية مخلة بالشرف.
 - ٦- ان لا يكون قد شارك في احد جرائم حزب البعث التي خطط لها و نفذها ضد الشعب الكوردي والشعب العراقي، وان لا يكون قد انتمى لحزب البعث وفقا للقانون رقم(١٨) لسنة ٢٠٠٣ .
 - ٧- ان لا يكون منتميا لاي حزب سياسي عند توليه لعضوية المجلس.
- ولكن في الواقع ان هذا البيان في الواقع ليست لها اي قيمة ولا يتم العمل بها وان المواطنين الذين قاموا بملئ هذه الاستمارة على الرغم من امتلاكهم للشروط المطلوبة لا يتم قبولهم اذا لم يكونوا مرشحي الاحزاب الخمسة الرئيسيين.

٤- اللجنة المؤقتة لمتابعة والتقصي حول اعتبار الجرائم المرتكبة ضد مكونات الشعب الكوردي جرائم ابادة جماعية.^(١)

انه من الملاحظ على هذه اللجنة

- ١- ان هذه اللجنة كانت خاصة بجريمة الابادة الجماعية ضد الايزيديين في شنكال ولكنه لم يتم ذكرهم فيها .
- ٢- ان موضوع توثيق هي عملية فنية وهي بحاجة الى اشخاص مختصين ومن ذوي الكفاءة وليس لجنة برلمانية .
- ٣- وانه في حال وجود حاجة الى لجنة فانه احدى اللجان الدائمة في البرلمان هي مختصة بموضوع الابادة وانه كان بإمكانهم ان يقوموا بهذا العمل وليس تشكيل لجنة اخرى .

(١) - وفقا للقرار رقم (٢٢) الصادر من البرلمان في ٢٣/٩/٢٠١٤ ، ان هذه اللجنة تضم (١١) عضوا .

- ٤- وفي الوقت نفسه قامت الحكومة بتشكيل لجنة لنفس الهدف وضمت عددا من المختصين وذوي الكفاءة وان احد مهام البرلمان هو المراقبة وكان من الممكن ان يقوم البرلمان بمراقبة عمل هذه اللجنة.
- ٥- كان الاجدر ان تقوم الحكومة بتشكيل لجنة حول انسحاب قوات البيشمركة من شنكال.

موضوع الموازنة

اولا: مشروع قانون الموازنة :

احدى المهام الرئيسية للبرلمان المصادقة على مشروع قانون الموازنة السنوية، وانه وفقا للقانون والنظام الداخلي للبرلمان انه تقوم حكومة اقليم كردستان بتقديم الموازنة التقديرية في بداية شهر تشرين الاول ٢٠١٣ الى برلمان كردستان^(١) ، بسبب نهاية الموازنة في يوم (١٢/٣١) ويجب يجب العمل بالموازنة الجديدة ابتداءا من يوم (١/١)، ولكن لحد الان بسبب الازمة بين حكومة الاقليم والحكومة العراقية الفدرالية لم يتم اعداد مشروع الموازنة ولم يتم ارسالها للبرلمان .

ثانيا : الحسابات الختامية

بموجب النظام الداخلي^(٢) يجب ارسال الحسابات الختامية للسنة المالية السابقة للبرلمان، بهدف معرفة كيفية صرف الموازنة ومجالات الصرف واطلاع البرلمان ومواطني الاقليم على الموازنة باعتبارها ملك لمواطني اقليم كردستان ومن اجل تثبيت مبادئ الشفافية في صرف الموازنة، ولكن لحد الان لم يتم ارسال الحسابات الختامية للسنوات (٢٠١٢) و (٢٠١٣) من قبل الحكومة للبرلمان وان البرلمان لم يطالب بذلك .

(١) - في الفقرة الاولى من المادة (٧٩) من النظام الداخلي للبرلمان :

اولا : يجب وصول مشروع قانون الموازنة الى البرلمان في بداية شهر تشرين الاول اي قبل نهاية السنة المالية .

(٢) - في الفقرة الثانية من المادة (٧٩) في النظام الداخلي للبرلمان :

ثانيا : ان مشروع قوانين الموازنة والحسابات الختامية كل سنة بمجرد وصولها يتم احالتها الى لجنة المالية والاقتصاد بهدف تدقيقها ومناقشتها .

البرلمان والمصادقة على القوانين

خلال الدورة المنعقدة تم تقديم (٦١) مشروع قانون وقرارمن قبل الكتل المختلفة والحكومة وتم اجراء

القراءة الاولى لها وهي :-

١. مشروع قانون تكريم قوات البيشمركة
٢. مشروع قانون شركة كردستان للتنقيب وانتاج النفط
٣. مشروع قانون تعديل قانون تنظيم التظاهرات في اقليم كردستان رقم (١١) لسنة ٢٠١٠.
٤. مشروع قرار تعديل المواد (٣٨ و ٣٩) من النظام الداخلي لبرلمان كردستان.
٥. مشروع قرار عاصمة السلام في العراق واطليم كردستان.
٦. مشروع قرار تعديل قانون الاستثمار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦ وفقا للمادة (١٧) من النظام الداخلي رقم (١) المعدلة لسنة ١٩٩٢ لبرلمان اقليم كردستان .
٧. مشروع قانون التعديل الثالث لقانون رئاسة اقليم كردستان رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدلة.
٨. مشروع قانون الهيئة المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان.
٩. مشروع قانون تعديل قانون تنظيم التظاهرات في اقليم كردستان رقم (١١) لسنة ٢٠١٠ / (٢).
١٠. مشروع قانون انتهاء العمل بقانون محاربة الارهاب رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ في اقليم كردستان العراق.
١١. مشروع قانون الضمان الاجتماعي لربات البيوت في اقليم كردستان.
١٢. مشروع قانون محاربة الفساد في اقليم كردستان
١٣. مشروع قانون تفعيل قانون التقاعد الموحد في العراق.
١٤. مشروع قانون حصص المواطنين في الموارد الطبيعية.
١٥. مشروع قانون الهيئة الوطنية للتفاوض.
١٦. مشروع قانون موازنة الاحزاب .
١٧. مشروع قانون تنظيم زرع ونقل الاعضاء البشرية في اقليم كردستان.
١٨. مشروع قانون تفعيل قانون التضمين الاتحادي رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٦.
١٩. مشروع قانون حماية الاغذية.
٢٠. مشروع قانون دعم النساء الارامل .
٢١. مشروع قانون تعديل الرواتب.
٢٢. مشروع قانون تمديد العمل بقانون مكافحة الارهاب.
٢٣. مشروع قانون رعاية المسنين في اقليم كردستان.

- ٢٤ . مشروع قانون صندوق الرواتب والتقاعد في اقليم كردستان .
- ٢٥ . مشروع قانون التعديل الثالث لثانون تقاعد اعضاء البرلمان رقم (١٣) لسنة ١٩٩٩ المعدلة .
- ٢٦ . مشروع قانون رعاية المسنين في اقليم كردستان ٢ .
- ٢٧ . مشروع قانون صندوق العائدات النفطية والغازية .
- ٢٨ . مشروع قانون الخاص بقصار القامة في اقليم كردستان .
- ٢٩ . مشروع قانون الضمان الزراعي في اقليم كردستان .
- ٣٠ . مشروع قانون هيئة اعمار وتقديم الخدمات للارياف .
- ٣١ . مشروع قانون رعاية الايتام .
- ٣٢ . مشروع قانون رعاية المعاقين رقم (٧٨) لسنة ١٩٨٠ المعدلة .
- ٣٣ . مشروع قانون مجلس وهيئة شؤون التفاوض .
- ٣٤ . مشروع قانون الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان .
- ٣٥ . مشروع قانون اللغات الرسمية في اقليم كردستان .
- ٣٦ . مشروع قانون تعديل صندوق الدعم للمصابين بالسرطان في اقليم كردستان رقم (١١) لسنة ٢٠١٢ .
- ٣٧ . مشروع قانون الضمان الصحي في اقليم كردستان ١ .
- ٣٨ . مشروع قرار حل القرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٤ في اقليم كردستان .
- ٣٩ . مشروع قانون الضمان الصحي في اقليم كردستان ٢ .
- ٤٠ . مشروع قانون الادعاء العام في اقليم كردستان ١ .
- ٤١ . مشروع قانون الادعاء العام في اقليم كردستان ٢ .
- ٤٢ . مشروع قرار حول الابداء التي تعرضت لها قضاء شنكال والمناطق التابعة لها .
- ٤٣ . مشروع قرار اعتبار ما حصل في شنكال ابادة جماعية .
- ٤٤ . مشروع قانون اعتبار ما حصل للكورد الايزيديين ابادة جماعية .
- ٤٥ . مشروع قانون تعديل قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ .
- ٤٦ . مشروع قانون التربية والتعليم .
- ٤٧ . مشروع قانون حماية المكونات القومية والدينية والمذهبية في اقليم كردستان .
- ٤٨ . مشروع قانون التربية .
- ٤٩ . مشروع قانون تنظيم حقوق المكونات في اقليم كردستان .
- ٥٠ . مشروع قانون التعديل الاول لقانون هيئة النزاهة في اقليم كردستان .
- ٥١ . مشروع قانون تعديل قانون محاربة الدعارة رقم (٨) لسنة ١٩٨٨ في العراق .

٥٢. مشروع قانون العفو العام في اقليم كردستان.
٥٣. مشروع قانون العفو العام في اقليم كردستان.
٥٤. مشروع قانون تعديل قانون المحافظات في اقليم كردستان رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩ .
٥٥. مشروع قانون (المأذون الشرعي).
٥٦. مشروع قانون الرقابة والتعاون الاجتماعي.
٥٧. مشروع قانون تعديل قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩.
٥٨. مشروع قرار (استحداث محافظة زاخو في اقليم كردستان - العراق).
٥٩. مشروع قانون (القانون الاساسي لجمعية الهلال الاحمر الكردستاني).

القوانين المصادق عليها من قبل البرلمان

- خلال هذه المدة تم اجراء القراءة الاولى لـ(٦١) مشروع قانون وتم المصادقة على ستة قوانين وقرارين^(١). وهي :
- ١- قانون رقم ١ لسنة ٢٠١٤ الخاص بالتعديل الثالث لقانون رئاسة اقليم كردستان العراق رقم ١ لسنة ٢٠٠٥ المعدلة.
ملاحظه : هذا القانون تم تعديل مادة واحدة منه وهو خاص بالحكومة القادمة او الدورة القادمة ولم يتم تطبيقه في هذه الحكومة .
 - ٢- القانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ الخاص بتمديد العمل بقانون مكافحة الارهاب رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦ في اقليم كردستان العراق.
الملاحظة: ان هذا القانون نفس القانون السابقة وتم تمديد العمل به لمدة سنتين.
 - ٣- القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان ملاحظة : ان تنفيذ هذا القانون يقع على عاتق البرلمان ولكن لم يتم تشكيل مجلسه لحد الان .
 - ٤- قانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٤ قانون منح الموازنات للحزب السياسية في اقليم كردستان
الملاحظة : ان اصدار هذا القانون هو امر جيد لتقليل الهدر الحاصل في موازنة الاحزاب في الموازنة ولكن القانون تم اصداره عندما حدثت ازمة مالية في الاقليم ولاي يتم تطبيقه من الناحية العملية ،ولكن بموجب القانون فانه دخل حيز التنفيذ اي انه بموجب القانون فان الحكومة ستكون مدينة للحزب.^(٢)
 - ٥- التعديل الاول لقانون تنظيم التظاهرات في اقليم كردستان.^(٣)
الملاحظة : ان هذا القانون تم رفضه من قبل رئيس الاقليم بعد مرور شهر وتسعة ايام من تاريخ اصداره وبعد مرور شهر واربعة ايام من رفضه تم وضعه في جدول اعمال البرلمان وتم تاجيله للدورة المنعقدة القادمة .
 - ٦- قانون اللغات الرسمية في اقليم كردستان .

- (١) - في هذه الفترة قام برلمان كردستان بالمصادقة على (٥) قرارات وليس (٢)، ولكن هدفنا من عرض هذين القرارين كونها ضمن (٦١) مشروع قانون وقرار والتي تم اجراء القراءة الاولى لها من قبل برلمان كردستان وهي :
- ١-قرار رقم (١٦) الخاص بمنع العمل بقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٤ والقرار رقم (٧) لسنة ١٩٩٢ الصادر من برلمان كردستان .
 - ٢- القرار رقم (٢٣) الخاص بتسمية محافظة حلبجة على انها عاصمة السلام في اقليم كردستان .
 - (٢)- وفقا للمادة (٧) من القانون رقم (٥) في سنة ٢٠١٤ في قانون منح الموازنات للحزب السياسية نصت على:- (ان هذا القانون يتم العمل به منذ يوم نشره في صحيفة وقائع كردستان) وان هذا القانون تم نشره في صحيفة وقائع كردستان اي ان الحكومة مدينة للحزب منذ ذلك الوقت .
 - (٣)- ان القرار رقم (٦) في ٢٠١٤ من قبل رئيس الاقليم في ١٨/٨/٢٠١٤ ، ويكتاب صادر عن رئاسة الاقليم رقم (د.٤٩٧) في ٢٤/٨/٢٠١٤ والمرسل الى رئاسة البرلمان، فقد تم رفض القانون.

القرارات المصادق عليها في البرلمان

- ١- قرار رقم (١٦) الخاص بمنع العمل بقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٤ والقرار رقم (٧) لسنة ١٩٩٢ الصادر من برلمان كردستان .
- ٢- القرار رقم (١٨) الخاص بقوات وزارة الداخلية والاسايش.
- ٣- القرار رقم (١٩) الخاص بقوات البيشمركة .
- ٤- القرار رقم (٢٣) الخاص بتسمية محافظة حلبجة على انها عاصمة السلام في اقليم كردستان .
- ٥- القرار رقم (٢٤) الخاص بدعم الشعب الكوردي في غرب كردستان في اي شكل من اشكال الحكم الذاتي الذي يختارونه .

ملاحظة : كان يجب ان يعترف برلمان اقليم كردستان بمقاطعات غرب كردستان ولكن لم يتم ذكر الاعتراف في القرار.

- ٦- القرار رقم (٢٨) الخاص بارسال قوات البيشمركة للدفاع عن كوباني
- ملاحظة : كان يجب ان يتم الاشارة في القرار الى ان القوات التي ستذهب الى كوباني ستؤدي هذه العملية بالتنسيق وموافقة مقاطعا غرب كردستان ،وعلى الرغم من ان اكثر من ثلاثة اعضاء في البرلمان طالبوا بادراج ذلك ولكن رئيس البرلمان لم يدرجه في التصويت ولم يزيد هذا المصطلح في القرار، وكان يجب تاريخ العملية ولكن القرار لم يتضمن اي تاريخ.

الدور الرقابي للبرلمان

احدى الوظائف الاساسية للبرلمان هو ممارسة الرقابة على نشاطات الحكومة وخلال السنة الاولى من عمر البرلمان والتي سبعة اشهر و١٢ يوما كانت الحكومة تصريف اعمال، وخمسة اشهر كانت الحكومة الثامنة والتي تم التصويت عليها من قبل البرلمان الحالي وبامكانها ممارسة الرقابة عليه ومحاسبتها.^(١) وخلال هذه الفترة قامت بعقد عدد من الاجتماعات مع الحكومة وقد حضرها عددا من وزراء حكومة اقليم كردستان وهم :

١- وزير الموارد الطبيعية.^(٢)

٢- وزير التربية.^(٣)

٣- وزير البيشمركة.^(٤)

٤- وزير شؤون البرلمان .^(٥)

- (١)- في الجلسة رقم (١٠) للبرلمان والمنعقدة يوم ٢٠١٤/٦/١٦ قامت الحكومة الثامنة باداء اليمين القانوني وتم منحها الثقة.
- (٢)- ان وزير الموارد الطبيعية حضر الى البرلمان بناء على طلب العدد القانوني من اعضاء برلمان كردستان وفقا للمادة (٥٤) /النقطة الثانية / الفقرة ٢) من النظام الداخلي للبرلمان والتي تنص على (ان كل عشرة اعضاء يحق لهم طلب مناقشة موضوع عام ويتم وضعه في جدول عمل الجلسة بحضور رئيس الوزراء او الوزير المختص) وقد حضر المذكور في الجلسة رقم (١٤) والمنعقدة يوم ٢٠١٤/٧/٧ ،
- (٣)- في الجلسة الاعتيادية رقم (٦) قى ٢٠١٤/١٠/٢١ حضر وزير التربية جلسة البرلمان وان حضوره كان بناء على طلبه الشخصي .
- (٤)- في الجلسة الاعتيادية رقم (٧) في ٢٠١٤/١٠/٢٢ ان وزير البيشمركة حضر الى البرلمان عندما تم المصادقة على قرار ارسال قوات البيشمركة الى كوباني .
- (٥)- وزير شؤون البرلمان قد حضر ثلاث جلسات للبرلمان : المرة الاولى عندما تم المصادقة على قرار دعم غرب كردستان (١٠/١٤)، والمرة الثانية مع وزير التربية في (١٠/٢١) و المرة الثالثة مع وزير البيشمركة في (١٠/٢٢) . في الوقت الذي ان وزير شؤون البرلمان يقع مكتبه ومقر عمله داخل مبنى البرلمان.

الملاحظات حول عمل البرلمان خلال سنة من عمر الدورة الرابعة

اولا : ان النظام الداخلي لبرلمان كردستان والتي تم وضعه في عام ١٩٩٢ لتنظيم الجلسات بشكل منظم وتحديد الحقوق وواجبات رئاسة البرلمان والاعضاء والتي يجب عليهم ان يلتزموا بها ،ووفقا للمادة ١٧ من هذا النظام تم منح رئيس البرلمان صلاحيات واسعة وان معظم القرارات والاجراءات هي بيده وان النظام الداخلي لم تتضمن اي فقرة لمحاسبة رئيس البرلمان في حالة خرقه لبنود النظام الداخلي تمنح الحق لاعضاء البرلمان بالمطالب بمحاسبة وتصحيح اخطائه .

ثانيا : ان الدورة الرابعة للبرلمان ولحين اعداد هذا التقرير قام بالمصادقة على ستة قوانين على الرغم من انه قام باجراء قراءة اولى لـ (٦١) لمشروع قانون من بينها ثلاثة قوانين تم تعديل عدد من موادها فقط .

ثالثا : على الرغم من انه بموجب النظام الداخلي للبرلمان يجب على الحكومة ان تقوم بارسال مشروع قانون الموازنة للبرلمان في بداية شهر تشرين الاول ولكن بسبب الازمة الاقتصادية في الاقليم لم يتم ارسال المشروع الى البرلمان .

رابعا : لم يتم ارسال الحسابات الختامية للاعوام ٢٠١٢ و٢٠١٣ الى البرلمان لحد الان ،والتي كان يجب على الحكومة ان تقوم بارسالها للبرلمان .

خامسا: حول المنح وعائدات العقود النفطية بين حكومة الاقليم والشركات النفطية الاجنبية فانه وفقا لتصريحات رئيس الحكومة ووزير الموارد الطبيعية في حكومة الاقليم والتي اشاروا فيها في البرلمان وامام وسائل الاعلام والتي تبلغ خمسة مليارات دولار ولكن هذه الاموال لم يتم اضافتها للموازنة، ومن غير المعلوم اين ذهبت وكيف صرفت وان برلمان اقليم كردستان في الدورات السابقة وفي الدورة الحالية لم تتمكن من متابعة هذا الموضوع بشكل جدي .

على الرغم من ان وزير الموارد الطبيعية اشار في اجتماع يوم ٢٠١٤/٦/٤ في قاعة المجاورة للبرلمان قام بعرض عددا من الملفات على اعضاء البرلمان بهدف التحقيق ومتابعة هذا الموضوع ولكن ان ماثير الاستغراب والتساؤل انه لحد الان لم يقم اي من اعضاء البرلمان واللجان والكتل بمتابعة الموضوع او تكذيبه او تصديقه .

هنالك حالة من الفوضى الكبيرة في موضوع تقديم مشاريع القوانين فمثلا

- ١- معظم مشاريع القوانين المقدمة ليست سوى استنساخ للمشاريع السابقة بدون اجراء اي تعديلات عليها او ان يتم تهيئتها بالشكل التي تتلائم مع التغييرات الحاصلة والظروف الحالية ،وعلى اقل تقدير الاستفادة من تقارير اللجان والتي تم تقديمها حول هذه المشاريع في الدورة الثالثة من بينها
- مشروع قانون شركة كردستان للاستكشافات و انتاج النفط .
- مشروع قانون تعديل قانون تنظيم التظاهرات في اقليم كردستان رقم (١١) لسنة ٢٠١٠ .

- مشروع قانون تعديل قانون الاستثمار رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦ وفقا للمادة ١٧ من النظام الداخلي رقم ١ المعدلة لسنة ١٩٩٢ لبرلمان اقليم كردستان.
 - مشروع قانون الهيئة المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان.
 - مشروع قانون تعديل قانون تنظيم التظاهرات في اقليم كردستان رقم (١١) لسنة ٢٠١٠ .٢
 - مشروع قانون التامين الاجتماعي لربات البيوت في اقليم كردستان.
 - مشروع قانون مكافحة الفساد في اقليم كردستان.
 - مشروع قانون الهيئة الوطنية للحوار.
 - مشروع قانون موازنة الاحزاب .
 - مشروع قانون تقديم العون للارامل.
 - مشروع قانون رعاية المسنين في اقليم كردستان ١.
 - مشروع قانون رعاية المسنين في اقليم كردستان ٢.
 - مشروع قانون خاص بقصار القامة .
 - مشروع قانون مجلس واجهزة شؤون التفاوض.
 - مشروع قانون مشروع قانون هيئة العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان .
 - مشروع قانون اللغات الرسمية في اقليم كردستان.
 - مشروع قانون الضمان الصحي ١.
 - مشروع قانون الضمان الصحي ٢.
 - مشروع قانون الادعاء العام في اقليم كردستان ١.
 - مشروع قانون الادعاء العام في اقليم كردستان ٢.
 - مشروع قانون التربية والتعليم .
 - مشروع قانون التربية في اقليم كردستان .
 - مشروع قانون تعديل قانون مكافحة البغاء رقم (٨) لسنة ١٩٨٨ في العراق .
 - مشروع قانون الماذون الشرعي .
- ٢-ان من بين(٦١) مشروع قانون مقدم(٣٤) منها مكررة، او ذات نفس العنوان ومحتواها مختلف قليلا ،وتم تقديمها من قبل كتلتين او مجموعتين من اعضاء البرلمان، وان ذلك يدل على عدم وجود تنسيق بين الكتل او ان كل كتلة تسعى الى ابراز كتلتها، وان يكون اسماء اعضائها على مشروع القانون ،حيث ان وجود مشروعين متشابهين بشكل رسمي ويتم اجراء القراءة لها تؤدي الى اثقال كاهل اللجان وتؤدي الى خلق المصاعب امام مسار وعملية المصادقة عليها وتؤدي الى اهدار الوقت مثل:-
- مشروع قانون تعديل قانون تنظيم التظاهر في اقليم كردستان رقم ١.

- مشروع قانون تعديل قانون تنظيم التظاهر في اقليم كردستان رقم ٢.
- مشروع قانون ايقاف العمل بقانون مكافحة الارهاب رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦ لسنة ٢٠٠٦.
- مشروع قانون تمديد العمل بقانون مكافحة الارهاب.
- مشروع قانون الهيئة الوطنية للتفاوض.
- مشروع قانون مجلس ومؤسسة شؤون التفاوض.
- مشروع قانون دعم الارامل.
- مشروع قانون ضمان الاجتماعي لربات البيوت في اقليم كردستان.
- مشروع قانون رعاية المسنين في اقليم كردستان رقم ١.
- مشروع قانون رعاية المسنين في اقليم كردستان رقم ٢.
- مشروع قانون صندوق الرواتب والتقاعد في اقليم كردستان.
- مشروع قانون التعديل الثالث لقانون التقاعد لاجراء برلمان كردستان رقم ١٣ لسنة ١٩٩٩ المعدلة .
- مشروع قانون العمل بقانون التقاعد الموحد في العراق.
- مشروع قانون الضمان الاجتماعي للايتام .
- مشروع قانون رعاية غير البالغين رقم ٧٨ لسنة ١٩٨٠ المعدلة.
- مشروع قانون الضمان الصحي.
- مشروع قانون الضمان الصحي رقم ٢.
- مشروع قانون الادعاء العام في اقليم كردستان رقم ١.
- مشروع قانون الادعاء العام في اقليم كردستان رقم ٢.
- مشروع قرار حول الابداء الجماعية في شنكال والمناطق المحيطة به.
- مشروع قرار بتعريف كارثة شنكال على انها جريمة اباده جماعية .
- مشروع قرار الاعتراف بماحصل للكرد الايزيديين في شنكال على انها جريمة اباده جماعية.
- مشروع قانون التربية والتعليم.
- مشروع قانون التربية في اقليم كردستان.
- مشروع قانون حماية المكونات القومية والدينية والمذهبية في اقليم كردستان .
- مشروع قانون تنظيم حقوق المكونات في اقليم كردستان .
- مشروع قانون تعديل قانون محاربة البغاء رقم ٨ لسنة ١٩٨٨ في العراق .
- مشروع قانون محاربة البغاء.
- مشروع قانون العفو العام في اقليم كردستان.
- مشروع قانون العفو العام في اقليم كردستان رقم ٢.

- مشروع قانون تعديل قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ .
- مشروع قانون تعديل قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ .
- مشروع قانون تعديل قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ .
- مشروع قانون الهيئة المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان .
- مشروع قانون الهيئة المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان .

٣- هنالك كتل قامت بتقديم دراسات علمية على انها مشروع قانون وتم اجراء قراءة اولى لها وان ذلك يدل على عدم كفاءة اعضاء البرلمان.

فعل سبيل المثال

اقتراح قانون الاستمرار في منح السلف واثرها على اقتصاد اقليم كردستان.^(١)

٤- بعض الكتل قامت بتقديم مشاريع القوانين على شكل تقارير، وان ذلك يدل على عدم خبرة الاعضاء .

مثلا

مشروع قانون عاصمة السلام في اقليم كردستان.^(٢)

٥- هنالك كتل وعدد من اعضاء البرلمان قاموا بتقديم مشروعين في آن واحد وفي مجال واحد ومقدمة من نفس الاعضاء وان كلا المشروعين يتعارضان مع بعض.

مثلا

- مشروع قانون التربية والتعليم .

- مشروع قانون التربية في اقليم كردستان .

٦- قامت بعض الكتل بتقديم القوانين العراقية على انها مشاريع قوانين دون تغيير اي كلمة فيها او اجراء التعديلات عليها او تكييفها مع اقليم كردستان ،وانهم لم يفرقوا بين تقديم مشروع القانون بهدف المصادقة وبين نفاذ القوانين المصادقة عليها من قبل البرلمان العراقي .

مثلا

اقتراح العمل بقانون الضمان الفدرالي رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٦.^(٣)

٧- تم تقديم مشروع قانون تعديل قانون الهيئة العامة لنزاهة الاقليم رقم ٣ لسنة ٢٠١١ والمقدمة من قبل النزاهة الى رئاسة البرلمان بدون ان يسمح النظام الداخلي بذلك ولكن تم اجراء القراءة الاولى له في الجلسة

(١)- ان هذه المشروع تم قراءته قراءة اولى في جلسة رقم (٢) في يوم ٢٠١٤/٥/٧ .

(٢)- ان هذه المشروع تم قراءته قراءة اولى في جلسة رقم (٣) في يوم ٢٠١٤/٥/١٣ .

(٣)- ان هذه المشروع تم قراءته قراءة اولى في جلسة رقم (٦) في يوم ٢٠١٤/٥/٢٦ .

رقم(٤) في (٢٠١٤/١٠/١٤) وتم اجراء القراءة الاولى له^(١) ومن ثم تم ارسال نفس المشروع بتوقيع عدد من اعضاء البرلمان وتم اجراء القراءة الاولى له في الجلسة السابعة بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠١٤.

٨- قام عدد من اعضاء البرلمان بتقديم مشروع قانون بتحويل منطقة رابرين الى محافظة، في الوقت الذي كان يجب عليهم ان يعلموا بانه تم تحويل رابرين الى محافظة بموجب قرار رقم ١١ في ٢٢/٩/١٩٩٩ ! ، وكان عليهم ان يتابعوا موضوع عدم تنفيذ القرار الصادر من البرلمان من قبل السلطة التنفيذية وليس ارسال مشروع قانون اخر .

٩- ان مايقارب ٨٠ عضوا في البرلمان قاموا بارسال مذكرة الى رئاسة البرلمان يطالبون بالتحقيق في عدم تحويل قضاء آكري الى محافظة بموجب القرار رقم ١١ في ٢٢/٩/١٩٩٩ ، في الوقت الذي كان يجب ان يقوموا هم بالتحقيق في هذا الموضوع .

سابعاً: انه تم عقد ٢٨ جلسة برلمانية اعتيادية وجلستين غير اعتيادية ، تم فيها ممارسة خروقات كثيرة للنظام الداخلي علي سبيل المثال:-

- ١- عدم اختيار رئاسة البرلمان في موعدها .
- ٢- عدم تشكيل اللجان المطلوبة .
- ٣- قراءة مذكرات الكتل بشكل مفاجئ.
- ٤- عدم طرح طلبات الاعضاء للتصويت، حيث يجب طرح كل طلب موقع من ثلاثة اعضاء حول موضوع معين للتصويت.
- ٥- تعديل بعض فقرات النظام الداخلي.
- ٦- حدوث حالات تحيز وعدم استقلالية من قبل رئاسة البرلمان .
- ٧- عدم وضع مذكرات وطلبات الاعضاء في برامج العمل .
- ٨- عدم طلب الحسابات الختامية للحكومة السابقة.
- ٩- تشكيل لجان مؤقتة حول موضوع في الوقت الذي توجد لجان دائمية لنفس الموضوع .
- ١٠- عدم اتخاذ الاجراءات جراء غياب اعضاء البرلمان في الجلسات.
- ١١- توجيه اسئلة اعضاء البرلمان لحكومة تصريف الاعمال والتي لايمكنها محاسبتها.

(١)- في برنامج عمل الجلسة رقم (٤)المنعقدة في ٢٠١٤/١٠/١٤ انه تم اجراء القراءة لهذا المشروع وان ذلك يتعارض مع النظام الداخلي للبرلمان وفقا للفقرة الاولى من المادة (٧١) في النظام الداخلي ، بسبب ان هذه المادة تشير الى:١- (مجلس الوزراء او على الاقل عشرة اعضاء في البرلمان يحق لهم اقتراح القوانين والقرارات وان البرلمان لايقوم بمناقشة القانون او القرار قبل ان تقوم اللجنة المختصة بالنظر فيه ، وان اي مشروع يتم رفضه لايتم اعادته تقديمه خلال نفس الدورة المنعقدة)). وان الجهة التي قدمت المشروع هي هيئة تابعة للبرلمان، وان ذلك يتعارض مع النظام الداخلي .

ففي جلسة يوم (٢٨/٥/٢٠١٤) حضر رئيس حكومة تصريف اعمال جلسة البرلمان وتم توجيه الاسئلة له، وان ذلك يعد مخالفة للنظام الداخلي بسبب ان توجيه الاسئلة يجب ان يجب الرد عليها، وانه في حالة عدم الرد عليها او لم يكن الرد مقنع فان العضو الذي طرح السؤال يحق له تقديم طلب استجواب الوزير او رئيس الحكومة للمحاسبة وربما سيؤدي الى سحب الثقة، ولكن حكومة تصريف الاعمال ليست منتخبة من قبل الدورة البرلمانية الرابعة ولا يمكنها محاسبته ايضا .

- ١٢- عدم تسمية الدورة الحالية حيث انه لحد الان لم يتم تسميتها .
- ١٣- في يوم (٢٨/٥/٢٠١٤) حضر رئيس حكومة تصريف الاعمال جلسة البرلمان بحجة انه وفقا للمادة ٥٣ من النظام الداخلي قد حضر الجلسة وان ذلك يخالف النظام الداخلي.^(١)
- ١٤- في جلسات البرلمان والتي عقدت في ايام (٢٨-٢٩/١٠/٢٠١٤) تم السماح لرئيس الاكاديمية الكوردية بالتحدث داخل قاعة البرلمان وان ذلك يخالف النظام الداخلي.^(٢)
- ١٥- في ايار ٢٠١٣ تم السماح خلال جلسة للبرلمان لاحد مستشاري البرلمان بالتحدث في قاعة البرلمان وان ذلك يخالف النظام الداخلي للبرلمان.

ثامنا: تم التجاوز على سيادة البرلمان من قبل السلطة التنفيذية لاكثر من مرة، وان ذلك يمثل اهانة للبرلمان
مثلا:-

١- في جلسة يوم ٢٠١٤/٦/٤ والتي عقدت في القاعة البديلة للبرلمان عندما تم انتقاد رئيس حكومة تصريف الاعمال من قبل عدد من اعضاء البرلمان ولكن رئيس الحكومة اوحى باصبعه وقال لهم انا لا اقبل منكم ذلك.

٢- خلال زيارة رئيس الحكومة للبرلمان في الجلسات التي عقدت ايام (٥/٢٨) و (٦/٤)، تم اتخاذ إجراءات أمنية مشددة من قبل رئاسة الحكومة فيما يخص بدخول اعضاء البرلمان والصحفيين للبرلمان وان كادر رئاسة الحكومة هم قاموا بهذه الاجراءات داخل البرلمان .

٣- عندما قام رئيس الاقليم بزيارة البرلمان في جلسة يوم ٢٠١٤/٧/٣ تكررت هذه الحالة.

تاسعا: عندما قام رئيس الاقليم بزيارة البرلمان في جلسة يوم ٢٠١٤/٧/٣ تقرر ان تكون الجلسة مغلقة باغلبية اعضاء البرلمان، ولكن عدد من حراس رئيس الاقليم وعدد من المتشارين قد بقوا في الجزء العلوي من

(١) - ان المادة (٥٣) من النظام الداخلي تشير الى : ١- اعضاء مجلس الوزراء يحق لهم حضور جلسات البرلمان وان يشاركوا في مناقشاتها وعدم المشاركة في التصويت ،ويحق لهم اصطحاب كبار الموظفين في هذه الزارات للاعتماد عليهم بعد اخذ موافقة رئيس البرلمان دون ان يحق لهم التحدث .

(٢) - نفس المادة اعلاه .

قاعة البرلمان، وان رئيس البرلمان لم يتخذ اي اجراء حيال ذلك، وانه تم بث الجلسة على وسائل الاعلام على الرغم من كونها مغلقة .

عاشرًا : قام العدد المطلوب من اعضاء البرلمان بتقديم مذكرة الى رئاسة البرلمان طالبوا فيه وزير الموارد الطبيعية بالحضور الى البرلمان بسبب ازمة المحروقات ، ولكن بعد ٨ ايام قامت رئاسة البرلمان بتوجيه الطلب الى الحكومة .

احد عشر : ان قانون تنظيم التظاهرات تم المصادقة عليه في جلسة رقم (١٥) في يوم (٢٠١٤/٧/٩) وتم ارسالها لرئاسة الاقليم، وفي يوم (٢٠١٤/٨/١٨) تم رفضها من قبل رئاسة الاقليم بدون شرح اسباب والمادة التي تم رفض القانون بسببها ، وان رئاسة البرلمان كان يجدر بها وضع مشروع القانون في وقتها المحدد ولكن تم تاجيلها كثيرا وتم اعادتها في يوم (٢٠١٤/٨/٢٤) ، ولكن رئاسة البرلمان في جلسة رقم (٧) ليوم (٢٠١٤/١٠/٢٢) وضعتها في جدول اعمال جلسة البرلمان ولم يتم مناقشتها في هذه الجلسة، وتم تاجيلها لبداية الدورة البرلمانية المنعقدة القادمة .

اثنا عشر: ان جلسة البرلمان يتم تمديدها ويتم مناقشة جميع المواضيع فيها وان اعضاء البرلمان يخرجون عن جدول اعمال الجلسة، دون ان يمنعهم رئيس البرلمان ، وان ذلك سيكون له اثر سلبي حيث يتم اهدار الوقت وان البرلمان لا يمارس اعماله بالشكل المطلوب ويتم اهدار الموازن وانه يتم عقد عدد كبير من الجلسات وان اعضاء البرلمان سيكونون مرهقين وينعدم تركيزهم بدون تحقيق اي انجاز يذكر، وانه بموجب المادة ٥٦ من النظام الداخلي للبرلمان يحق لرئيس البرلمان ايقاف العضو في حالة خروجه عن الموضوع ولكن لم يتم تطبيق ذلك بالشكل المطلوب ^(١)

ثالثة عشر: بعد سقوط مدينة الموصل بيد تنظيم داعش والتطورات الحاصلة في المنطقة ، طالب اعضاء البرلمان بعد جلسة طارئ وسريعة لبحث هذا الموضوع ، وقد تم عقد الجلسة بعد ١٩ يوما من هذه الاحداث عندما تم عقد الجلسة في ٢٠١٤/٦/٢٩ ولكن لم يتم اتخاذ اي قرار خلال هذه الجلسة لغاية عقد جلسة يوم (٢٠١٤/٧/٢٢) والتي تم فيها اتخاذ جملة من القرارات الخاصة بقوات البيشمركة والداخلية. ^(٢)

(١) - المادة (٥٦) من النظام الداخلي تشير الى ان :

١- ان الاعضاء يحق لهم توجيه الكلام الى الرئيس من مقدمهم او المنصة المخصصة لذلك، لايحق له تكرار كلامه او كلام العضو الذي سبقه في الكلام ولايحق له الخروج من الموضوع ولايحق له الحديث مرتين في موضوع واحد الا في حالة طلب الرئيس ذلك ، وفي حالة مخالفته يحق للرئيس لفت انتباهه الى الالتزام باحكام هذه المادة.

٢- يجب عدم العودة الى مناقشة المواضيع التي لم يتم حسمها .

(٢) - في البدء كان مقرر ان يكون توصيات ، ولكن بعد ابداء الرفض من قبل عدد من اعضاء البرلمان ، قد تم تحويل التوصيات الى قرار في اليوم التالي ، وحول تاخر اصدار القرار ان رئيس البرلمان كان يعتقد لاتوجد اي هدف من وراء ذلك عدا تاخر تقرير لجنة البيشمركة والتي تم اعدادها بشكل متاخر .

رابعة عشر: بالتزامن مع احداث شنكال وانسحاب قوات البيشمركة في ٢٠١٤/٨/٥، كان يجب على البرلمان ان يعقد جلسة طارئة، وعلى الرغم من قيام العدد القانوني بتقديم طلب عقد الجلسة ولكن تم تأجيلها وعقدتها في (٢٥/٨/٢٠١٤) بعد عشرين يوم من ذلك وتم خلال هذه الجلسة اصدار عددا من التوصيات فقط.

خامسة عشر: كان يفترض على برلمان اقليم كردستان ان يتخذ القرارات في توقيتها المحدد حول الاحداث والتغييرات الحاصلة باعتبارها اعلي سلطة تشريعية، حول البيشمركة والمناطق الكردستانية خارج الاقليم وبقاء وانسحاب قوات البيشمركة وازمة المحروقات والاستفتاء والاضاع وازمة العراق وكركوك وتحريك القوات ولكن لم يتخذ اي قرار.^(١)

سادسة عشر: ان اللجان المختصة في البرلمان لم تمارس اعمالها بالشكل المطلوب فيما يخص مراقبة عمل الحكومة والمتابعة المطلوبة للمشاريع التي تم تخصيص الاموال لها في الموازنة في السنوات الماضية وهي مستمرة لحد الان، على الرغم من ان ديوان الرقابة المالية ايضا ملزمة بمتابعة هذا الموضوع .

سابعة عشر: ان الدورة المنعقدة التي عقدت لأول مرة هل كانت الدورة المنعقدة الاولى او الثانية؟ وانه لحد الان هذا غير معلوم بسبب ان برنامج عمل بعض الجلسات تم تعريفها على انها الدورة المنعقدة الثانية وبعضها على انها الدورة المنعقدة الاولى

ثامنة عشر: ان موضوع امتيازات اعضاء البرلمان (الرواتب والسيارات والحراس) وفقا للمخصص لهم يختلف بشكل كبير عن الذي تم تخصيصه للوزراء وان ذلك اثر بشكل سلبي على اداء عمل اعضاء البرلمان وليس هذا فقط ان المستشارين الذين تم تعيينهم قام البرلمان بتامين السيارات لهم، ولكنه لم يتم تامينه لاعضاء البرلمان في الوقت الذي تم شراء السيارات لهيئة رئاسة البرلمان.

تاسعة عشر:

وفقا للقانون رقم ١٩ لسنة ٢٠١٣ يجب تعديل الدستور وان رئيس الاقليم قد اشار الى انه في الدورة القادمة اي الدورة الرابعة سيتم تعديل الدستور وان ذلك من مهام البرلمان ولكن البرلمان لم يتخذ اي خطوة في هذا الاتجاه .

عشرون: ان برلمان كردستان خلال سنة واحدة من مدته القانونية قام بعقد ٣٠ جلسة، اي انه بمعدل جلسة واحدة كل ١٢ يوما، واذا احتسبنا منذ يوم تشكيل اللجان فانه تم عقد جلسة واحدة كل سبعة ايام .

الحادية والعشرون: خلال الجلسات الثلاثين التي عقدت لم يحضر ١١٨ نائبا فيها من بينهم ٧٥ كانوا مجازين و٤٣ لم يحضروا بدون اذن .

ثانية والعشرون: انه خلال هذه السنة قام اعضاء البرلمان بتوجيه ٢٦٣ سؤال للحكومة من بينها ١٤٠ تم الاجابة عليها وانه لحد الان لم يتم الاجابة على ١٢٣ سؤال وان الحكومة لم ترد عليها وان اي من اعضاء البرلمان لم

(١) - وفقا للقرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ من قبل برلمان كردستان ان البرلمان هو المرجع الوحيد السياسي والدستوري لاتخاذ القرارات في القضايا المصرية لشعب كردستان .

يطالبوا باستجواب الوزير، وان ذلك يدل على ان اجوبة الاسئلة كانت مقنعه ولم يتم متابعة الاسئلة التي لم يتم الرد عليها .

ثالثة والعشرون: انه خلال هذه السنة قام وزيرين بالحضور في البرلمان بهدف المناقشة والتوضيح وهما وزير الموارد الطبيعية ووزير التربية ، في الوقت الذي فيه بالاضافة الى رئيس الحكومة ونائبه هنالك ١٩ وزير في الحكومة ووزيرين بدون وزارة .

رابعة والعشرون: خلال الدورة الرابعة تم اهدار وقت طويل بقراءة مذكرات افكار الاعضاء وانه خلال هذه المدة تم قراءة عشرات الافكار المقدمة من قبل الاعضاء حول المواضيع المختلفة وتم تقديمها ولكن هذه الافكار تم قرائتها فقط في البرلمان وامام وسائل الاعلام ولم يتم متابعتها ولم يتحولها الى كتب كي يتم ارسالها الى الحكومة والاطراف المعنية عن طريق هيئة رئاسة البرلمان بهدف تنفيذها .^(١)

خامسة والعشرون: انه خلال هذه السنة تم ارسال ٢٤٧ خطاب الى السلطة التنفيذية بهدف تنفيذها .

سادسة والعشرون: انه خلال هذه السنة تم تقديم ١٠٥ مشروع قانون وقرار مختلف من قبل الكتل والاعضاء وتم تقديمها للبرلمان من بينهم تم اجراء القراءة الاولى لـ ٦١ مشروع قانون و٤٤ مشروع لاتزال لدى رئاسة البرلمان، ولم يتم وضعها في برنامج عمل الجلسات، وان بعض هذه المشاريع مرتبطة بتحسين اوضاع المواطنين وخاصة الشباب والنساء والعمال .

سابعة والعشرون: من مجموع مشاريع القوانين التي تم احالتها الى اللجان والتي تبلغ ١٤٣ مشروع والتي يجب ان تقوم هذه اللجان بكتابة التقارير حولها قامت هذه اللجان بكتابة ٢٣ تقريراً حول هذه المشاريع، اي ان ١٢٠ مشروعاً لم يتم كتابة التقارير حولها وان هذا يدل على ضعف نشاط اللجان .

ثامنة والعشرون: انه خلال السنة الماضية قامت اللجان بعقد ٢٨٩ اجتماع بمعدل ١٣ اجتماعاً لكل لجنة اي عقد اجتماع واحد كل اسبوعين .

التاسعة والعشرون: خلال السنة الماضية من مجموع ٢١ وزيراً قام ١١ منهم بالحضور في البرلمان بهدف الاجتماع مع اللجان وهم (وزير المالية والاقواف والبيشمركة والداخلية والتعليم العالي والاعمار والزراعة والشؤون الاجتماعية والصحة والصناعة والتربية)

ثلاثون: من المتعارف عليه عند مناقشة مشروع قانون حضور الوزير المعني خلال المناقشة ولكن هذا لم يحصل مثلاً: عند مناقشة مشروع قانون تعديل قانون التظاهرات وتمديد العمل بقانون مكافحة الارهاب كان يجب حضور وزير الداخلية ولكنه لم يحضر، وعند مناقشة مشروع قانون موازنة الاحزاب كان يجب حضور وزير المالية ولكنه لم يحضر، وحتى وزير شؤون البرلمان ايضاً لم يحضر الجلسة .

(١) - من بين عشرات الافكار المطروحة من قبل اعضاء البرلمان تم اهدار وقت البرلمان بها ، وقد تم ارسال افكار عضوين فقط من قبل رئاسة البرلمان الى الحكومة.

الحادية والثلاثون : قام ٤٥ عضوا بجمع التواقيع ورفع مذكرة الى هيئة رئاسة البرلمان لاستضافة مجلس النفط والغاز وفقا للمادة ٦٨ من النظام الداخلي بعد زيادة اسعار المحروقات ورفع اسعار البنزين الى ٩٠٠ ديناراً للتر ولكن لحد الان لم يحضروا الى البرلمان .

الثانية والثلاثون : من الملاحظ ان البرلمان لا يمارس دورا كبيرا في الساحة السياسية في اقليم كردستان ويتم تهميشه في القضايا المهمة والمصيرية على الرغم من انه بموجب القرار رقم ١ لسنة ٢٠٠٥ يجب على القيادة السياسية في اقليم كردستان ان يعودوا الى البرلمان في القضايا المصيرية ولكن ذلك لم يحدث.

الثالثة والثلاثون : هنالك حالة من الفوضى وعدم التنظيم في قراءة مشاريع القوانين ولا توجد اي معايير حول تقديم مشاريع القوانين على الاخرى فعلى سبيل المثال ان مشروع قانون اعادة النظر بمشروع دستور الاقليم تقديمه منذ ٢٠١٤/٩/١٠ ولكن لحد الان لم اجراء قراءة له بالاضافة الى عدد من مشاريع الاخرى والتي تم تقديمها بعدها وتم اجراء القراءة الاولى لها.

السمات التي تميز الدورة الحالية عن الدورات السابقة

- ١- البث المباشر لجلسات البرلمان.
- ٢- السماح لوسائل الاعلام بشكل اوسع ان يقوموا بتغطية جلسات واخبار البرلمان.
- ٣- فتح مكتب برلمان اقليم كردستان في كركوك.
- ٤- اصدار قرارين لدعم غرب كردستان وارسال الدعم العسكري وقوات البيشمركة لدعمهم، وان هذا اول مرة برلمان اقليم كردستان يصدر قرارا حول موضوع قومي خاص بخارج الاقليم .
- ٥- التساهل بشكل كبير من قبل هيئة رئاسة البرلمان وان ذلك اثر بشكل سلبي على الجلسات ،وان ذلك ادى الى الاسهاب واهدار الوقت مما ادى الى التأثير على القيام بالاعمال .

الاقتراح والتوصيات

- ١- يجب تعديل المنهاج الداخلي للبرلمان لتفعيل دور البرلمان وتنشيطه
- ٢- تجاوز مرحلة الانتخابات والعمل الجماعي كون ان جميع الكتل تشارك في الحكومة ولايمكن لاي احد ان يعمل بشكل منفرد وهناك حاجة للتعاون .
- ٣- ان تعمل الكتل بشكل اكثر تسامح وان يتركوا المصالح الحزبية الضيقة
- ٤- ان رئاسة البرلمان تلتزم بالنظام الداخلي للبرلمان .
- ٥- ان يسيطر رئيس البرلمان على جلسات البرلمان بشكل اكبر .
- ٦- ان يقوم البرلمان بفتح الدورات للكتل واعضاء البرلمان بهدف زيادة الخبرات فيما يخص تقديم مشاريع القوانين
- ٧- ان يمارس البرلمان الدور الرقابي على البرلمان بشكل اكبر.
- ٨- ان تقوم اللجان في البرلمان بواجباتها والتي تتضمن كتابة التقارير حول مشاريع القوانين في وقتها المحدد.
- ٩- ان تقوم هيئة رئاسة البرلمان بتنشيط قسم الاعلام وخاصة الموقع الالكتروني للبرلمان وان تقوم بنشر القوانين والقرارات الصادرة من البرلمان .
- ١٠- يجب حضور الوزير المختص عند مناقشة مشاريع القوانين .

الملحق رقم (١)

التكوين القومي لاعضاء برلمان اقليم كردستان

رقم	القومية	عدد
١	الكورد	١٠٠
٢	التركمان	٥
٣	الكلدواشوريين والسريان	٥
٤	الارمن	١
	المجموع	١١١

الملحق رقم (٢)

الفئات العمرية لاعضاء البرلمان

عدد	المواليد	عدد
١	١٩٤٩-١٩٤٠	-١
٨	١٩٥٩-١٩٥٠	-٢
٣٢	١٩٦٩-١٩٦٠	-٣
٥٦	١٩٧٩-١٩٧٠	-٤
١٤	١٩٨٦-١٩٨٠	-٥
١١١	المجموع	

الملحق رقم (٣)
عدد اعضاء الكتل البرلمانية

رقم	الكتل	عدد
١	كتلة الحزب الديمقراطي الكوردستاني	٣٨
٢	كتلة التغيير	٢٤
٣	كتلة الاتحاد الوطني الكوردستاني	١٨
٤	كتلة الاتحاد الاسلامي الكوردستاني	١٠
٥	كتلة الجماعة الاسلامية	٦
٦	كتلة الرافدين	٢
٧	كتلة التقدم التركمانية	٢
٨	كتلة تجمع الشعبي الكلدو اشوري السرياني	٢
٩	كتلة الجبهة التركمانية	١
١٠	كتلة التغيير والتجديد التركمانية	١
١١	كتلة اربيل التركمانية	١
١٢	كتلة الاتجاه الثالث	١
١٣	كتلة الارمن	١
١٤	كتلة ابناء النهرين	١
١٥	كتلة الحركة الاسلامية الكوردستانية	١
١٦	كتلة الحزب الاشتراكي الديمقراطي الكوردستاني	١
١٧	كتلة آزادي	١
	المجموع	١١١

الملحق رقم (٤)

تكوين اعضاء البرلمان من حيث الجنس

عدد	عدد الاعضاء الذكور والاناث	عدد اعضاء البرلمان	النسبة
١	عدد الاعضاء الذكور	٧٧	٪٦٩.٤
٢	عدد الاعضاء الاناث	٣٤	٪٣٠.٦
	المجموع	١١١	٪١٠٠

الملحق رقم (٥)

التحصيل الدراسي لاعضاء البرلمان

عدد	الشهادة	عدد
١	الدكتوراة	١٩
٢	ماجستير	١١
٣	بكالوريوس	٥٢
٤	دبلوم	١١
٥	الاعدادية	١١
٦	المتوسطة	٧
	المجموع	١١١

الملحق رقم (٦)

التكوين الديني لاعضاء البرلمان

عدد	الديانة	عدد
١	الاسلام	١٠٤
٢	المسيحية	٦
٣	الايثيوبية	١
	المجموع	١١١